
# المحاضرة 05: طرق إعادة التأمين

يمكن تلخيص طرق إعادة التامين كما هي موضحة في الشكل الموالي:



# أولا: الطريقة الاختيارية:

و تعتبر هذه الطريقة اقدم طريقة لاعادة التامين، بمقتضى هذه الطريقة يتم إعادة تأمين جزء من كل عملية تأمينية على حدى بطريقة اختيارية، مما يعطى الحق لشركة إعادة التامين قبول أو رفض العملية، وتتوقف عملية القبول أو الرفض على النتائج السابقة بهذا النوع من الأخطار ومركز شركة التامين المباشرة وسمعتها في سوق التأمين وخبرتها في قبول العمليات وغيرها من الاعتبارات الفنية للعلاقات التبادلية بين شركات التأمين.

وتستخدم طريقة إعادة التأمين الاختياري في الحالات التي لم يكن لدى شركات التأمين عمليات كثيرة منتظمة تستدعى عمل اتفاقية مستمرة مع الشركات الأخرى وأيضا حالة ما إذا كان حد الاحتفاظ بنتيجة اتفاقية معينة كبيرة بحيث يلجأ المؤمن المباشر إلى إعادة تأمين جزء منه.

مزايا إعادة التأمين الاختياري:

- تتيح هذه الطريقة لمعيد التامين أن يقرر بنفسه الاكتتاب في العمليات المعروضة عليه من المؤمن المسند.
  - تعطى هذه الطريقة الحربة للمؤمن الأصلى في الاحتفاظ بالعمليات الجيدة.
- تساعد المؤمن الأصلي على التخلص من بعض الأخطار غير المناسبة التي يضطر لقبولها وفقا لاتفاقيات معينة أو قد تكون مستثناة من اتفاقياتها الصادرة.

تساعد المؤمن الأصلي على التخفيف من وقع الأخطار الكبيرة ذات القيم المرتفعة وذلك عن طريق عقد تغطيات
إعادة تأمين اختيارية لاستيعاب مثل هذه الأخطار الجسيمة.

اما اهم عيوبها فهو كثرة الإجراءات والجهد الإداري الكبير الذي تقوم به كل من الشركة المسندة عند عرض عملياتها واسناد كل خطر على حدى ومعيد التأمين الذي سيتولى فحص وقبول هذه العروض كل على حدى وما يترتب على ذلك من عمليات إعداد الوثائق والحسابات المنفصلة لكل إسناد . ولهذا السبب فإن عمولة إعادة التأمين التي يدفعها معيد التأمين للعمليات الاختيارية تقل عن العمولات الممنوحة في باقي طرق إعادة التأمين.

### ثانيا: الطريقة الاتفاقية (الإلزامية):

تعتبر طريقة إعادة التأمين الاتفاقي أكثر الطرق انتشارا لإعادة التأمين نظرا لملاءمتها لكافة أنواع التأمين وللوفر في كمية العمل الإداري المكتبي الذي تتطلبه، حيث أن الاتفاقية عبارة عن "اتفاق مكتوب بين المؤمن المباشر وواحد أو أكثر من معيدى التامين عن طريق هذا الأتفاق يتعهد المؤمن الأصلي بإستاد حصص تأمين محددة إلى معيد التأمين الذى يوافق على قبولها وفقا لحدود متفق عليه، أي ان معيد التأمين وفقا لهذه الطريقة لا يمكنه رفض أى حصص تقع داخل نطاق الاتفاقية، أي كل عقود التامين التي تمضها شركة التامين المباشرة و الداخلة في اطار الاتفاقية يوجه جزء مها حسب الاتفاق الى إعادة التامين بصفة اجبارية للطرفين (شركة التامين و شركة إعادة التامين)

و تنقسم هذه الطريقة الى نوعين رئيسيين هما: الاتفاقية النسبية و الاتفاقية غير النسبية.

## أ - اتفاقية إعادة التأمين النسبية:

تقوم شركات التأمين المباشرة بموجب هذا النوع من اتفاقيات إعادة التأمين بتحديد الحصة التي تربد أن تتحملها من حجم التأمين المكتتب به, ومن ثم تسند الرصيد المتبقي إلى معيد التأمين. وقد يتم الاسناد إلى أكثر من معيد تأمين واحد, ويتم توزيع أقساط التأمين والخسائر المترتبة بالتناسب بين شركة التأمين وشركة أو شركات إعادة التأمين. وتتلقى شركة التأمين عمولة من معيد التأمين على كامل قسط التأمين الذي يمثل حصة المعيد.

و نجد في اتفاقية إعادة التامين النسبين ثلاثة أنواع هي:

• اتفاقية المشاركة ( الحصة النسبية ): وتكون حصة شركة التأمين المباشرة فيها على شكل نسبة منوية ( % ) محددة من قيمة كل وثيقة تأمين يتم الاكتتاب بها، و يتم اقتسام الأقساط و التعويضات بين شركة التامين و شركة إعادة التامين بنفس نسب المشاركة المتفق عليها، كما يخفض من حصة معيد التامين أقساط العمولة المتفق عليها مع شركة التامين .

#### <u>مثال توضيحي :</u>

قامت شركة التامين A بعقد اتفاقية لاعادة على عملياتها مع الشركة الاعادة التامين، على ان تحتفظ الشركة A بنسبة 25% من كل عملية.

فاذا قبلت الشركة A التامين مثلا على فندق من خطر الحريق بمبلغ 2.000.000 دج و كان قسط التامين 0.009 من مبلغ التامين، و فرضا ان الحريق قد وقع فعلا و قدرت الخسائر بـ 6.000.000دج

#### المطلوب:

- تحدید حصة کل شرکة ؟
- تحديق قسط التامين على الفندق من خطر الحربق ؟
- تحديد حصة كل شركة من الأقساط و التعويضات ؟

#### الحل:

- تحديد حصة الشركة A = 0.00.000 × 0.25 = 5.00.000 دج
- المبلغ المعاد للشركة B = 0.75 × 2.75 = 1.500.000 دج
  - تحديد قسط التامين على الحربق

قسط التامين = مبلغ التامين ×  $0.009 \times 2.000$  =  $0.009 \times 2.000 \times 0.009$  دج

- حصة الشركة A من قسط التامين =  $18.000 \times 30.00 \times 4500$  -
- حصة الشركة B من قسط التامين =  $13.500 = 0.75 \times 18.000$ دج
- حصة الشركة A من التعويضات = 0.00.000× 0.25 = 1.500.000 دج
- حصة الشركة B من التعويضات = 4.500.000 × 0.75 = 4.500.000 دج

## • اتفاقية الفائض: يمكن تلخيص الطربقة في النقاط التالية:

- تكون حصة شركة التأمين فيها محددة بمبلغ معين وليس بنسبة مئوية.
- وتدعى حصة شركة التأمين خط الاحتفاظ او الخط ، الباقي يسمى الفائض او الزائد،
- من خلال الاتفاقية تحدد شركات إعادة التامين المشتركة في هذا الفائض و نصيب كل واحدة (نسب المشاركة) في شكل خطوط شرط ان تكون قيمة كل خط لا تتجاوز المبلغ المحتفظ به من قبل شركة التامين ،
  - يحصل كل معيد تامين على نصببه بناءا على عدد الخطوط التي اتفق علها .

#### <u>مثال توضیحی:</u>

عقدت شركة التامين A اتفاقية فائض مع الشركة B لاعادة التامين، فاذا عقدت الشركة A بنوثيقة تامين بمبلغ 100.000 دج.على مصنع ضد خسائر الحريق كان قسط التامين 0.006 من مبلغ التامين، و ترغب الشركة A الاحتفاظ بمبلغ 10.000 دج، و فرضا ان الحريق قد وقع فعلا و قدرت الخسائر بـ 5.000دج

#### المطلوب:

- تحديق قسط التامين على المصنع من خطر الحريق ؟
  - تحديد قيمة الخط و عدد الخطوط ؟
- تحديد حصة كل شركة من في المشاركة في الخسارة ؟

#### الحل:

- تحديد قسط التامين على الحريق
- قسط التامين = مبلغ التامين ×  $0.006 \times 0.006 \times 0.006 \times 0.006$  دج
- قيمة الخط = المبلغ المحتفظ به لدى شركة التامين A = 10.000 دج
- عدد الخطوط = مبلغ التامين / قيمة الخط = 10.000 / 100.000 = 10 خطوط
- حصة الشركة A للتامين من الخسارة = قيمة الخسارة ( المبلغ المحتفظ به / قيمة التامين ) = حصة الشركة A للتامين من الخسارة = قيمة الخسارة ( المبلغ المحتفظ به / قيمة التامين ) = 500 × ( 100.000/10.000 ) = 5000 دج
  - حصة الشركة B لاعادة التامين من الخسارة = قيمة الخسارة ( الفائض / قيمة التامين )
    - = 4.500 = (100.000/90.000 ) × 5000 =
- اتفاقية اختياري الزامي: تجمع هذه الطريقة بين النوع الاختياري و الالزامي، حيث ان شركة التامين حرة في عملية الاسناد من عدمها، لكن شركة إعادة التامين مجبرة على قبول الاسناد مهما كان الجزء و الخطر، لذلك فهذه الطريقة غير مرغوبة من طرف شركات إعادة التامين لان شركة التامين تحتفظ بالعمليات الجيدة و تسند الرديئة منها فقط مما تنتج عنها محافظ غير متوازنة لشركة إعادة التامين.

## ب- اتفاقية التأمين غير النسبية:

ويرتكز هذا النوع من اتفاقيات إعادة التأمين على الحصة التي تريد شركة التأمين أن تتحملها من الخسائر. وليس على الحصة التي ترغب في االحتفاظ بها من قيمة التأمين .

ويوافق معيد التأمين في مثل هذه االتفاقيات على تعويض الخسائر التي تزيد عن حد معين يتم االتفاق عليه. ويحدد معيد التأمين القساط التي يتوجب استيفاؤها من شركة التأمين مقابل التغطية الممنوحة لها والتي يتوجب أن تكون كافية لتغطية الخسائر المتوقعة والمصاريف, باإلضافة إلى بعض الربح. وتكون هذه األقساط على شكل نسبة مئوية.

و تنقسم هذه الطريقة أيضا الى نوعين هما: اتفاقية اعادة التأمين على أساس الجزء الزائد من الخسارة و اتفاقية اعادة التأمين على أساس وقف الخسارة

• اتفاقية اعادة التأمين على أساس الجزء الزائد من الخسارة: وهي اتفاقية إعادة تأمين توافق شركة التأمين بموجها على تحمل مبلغ معين من الخسائر الناتجة عن الحدث الواحد فقط و يطلق عليه " الأولوية ", ويتحمل معيد التأمين ما تبقى من الخسائر عن هذا الحدث الواحد ولغاية حدود معينة أيضا، (أي مبلغ معين او نسبة معينة لا يمكن تجاوزه)، الدفع يكون عن كل حادث او مجموعة من الخسائر لفترة محددة.

## <u>مثال توضيحي :</u>

اتفقت شركة التامين A مع الشركة Bالتامين، على تحمل شركة التامين المباشر مبلغ 500.000 دج عن كل حادث حريق ( الأولوية)، فاذا زادت الخسارة عن هذا الحد فالشركة B لاعادة التامين تتحمل الفرقو ان الحد الأقصى الذي التزمت به شركة إعادة التامين هو 400.000 دج و أظهرت سجلات شركة التامين وقوع الحوادث التالية خلال فترة معينة:

- الحادث الأول قدرت التعويضات المدفوعة بمبلغ 500.000 دج
- الحادث الثاني قدرت التعويضات المدفوعة بمبلغ 700.000 دج

- الحادث الثالث قدرت التعويضات المدفوعة بمبلغ 1.000.000 دج

المطلوب: تحديد التزامات شركة إعادة التامين في الحوادث السابقة ؟

#### الحل:

- الحادث الأول شركة إعادة التامين لا تدفع أي تعويض.
- الحادث الثاني شركة إعادة التامين تدفع 200.000دج ( 700.000- 500.000 )
- الحادث الثالث شركة إعادة التامين تتحمل فقط 400.000 دج علما ان التعويض المطلوب منها هو 500.000 دج (500.000 = 500.000 = 500.000) لكنها ستدفع 400.000 دج و هو الحد الأقصى الذي التزمت به اما الباقي و هو 600.000 دج فتتحمله شركة التامين.
  - اتفاقية اعادة التأمين على أساس وقف الخسارة: في هذا النوع:
  - الجزء الذي تتحمله شركة التامين يحدد كنسبة مئوبة من أقساط التامين المكتسبة من فرع معين
  - ما فوقها تتحمله شركة إعادة التامين و يحدد أيضا بنسبة مئوية قصوى لا تتخطاها من أقساط التامين المكتسبة
    - مازاد عنها تتحمله شركة التامين ثانية .

# <u>مثال توضيحي :</u>

تم الاتفاق على ان تتحمل شركة التامين لمجموع الخسائر في فرع الحريق طالما انها في حدود 85% من الأقساط المكتسبة خلال هذه السنة، و اذا ما زادت عن هذه القيمة تتحملها شركة إعادة التامين التي تتعهد بتحمل ما فوق 85% و بحد اقصى لا يتجاوز 125 %.

فاذا كان اجمالي الأقساط المكتسبة خلال السنة لفرع الحربق هو 65 مليون دج

المطلوب: حدد التزامات كل شركة من التعويضات؟

- بالنسبة لشركة التامين = 65.000.000 × 65.250.000 دج أى ان شركة التامين تتحمل الخسائر في حدود 55.250.000 دج و ما فوقها تتحمله شركة إعادة التامين
  - بالنسبة لشركة إعادة التامين = 65.000.000 × 1.25 = 81.250.000 دج النسبة لشركة إعادة التامين تتحمل الخسائر اذا تعدت 55.250.000 دج و الحد الأعلى لما تدفعه هو: 81.250.000 دج 81.250.000 دج ( الحد الأعلى لما تدفعه شركة إعادة التامين ) و ما يفوق 26.000.000 دج تدفعه شركة التامين ثانية .